نزهة الأسماع في مسألة السماع

لا يبيح استماع آلآت الملاهى وابن عبد الحكم ينفرد عن الشافعى بما لا يوافقه عليه غيره كما نقل عنه في الوطء في المحل المكروه وأنكره عليه العلماء فإن كان هذا محفوظا عن الشافعي فإنما أراد به أن زمارة الراعي بخصوصها لا يبلغ سماعها إلى درجة التحريم فإنه لا طرب فيها بخلاف المزامير المطربة كالشبابات الموصلة وقد أشار إلى ذلك الخطابي وغيره من العلماء وقد سبق حديث عائشة Bها وقول أبي بكر Bه مزمور الشيطان عند رسول ا A فقال رسول ا A دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد فدل على أن الدف من مزامير الشيطان 8 / أ لكنه يرخص فيه للنساء في أيام الأفراح والسرور كما يرخص لهن في التحلي بالذهب والحرير دون الرجال ويباح للرجال